

حقوق اليتامى في الإسلام

محمد زارالهشام بن الحاج سبتو

14B0022

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دارالسلام

م٢٠١٨ / ه١٤٣٩

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

حقوق اليتامى في الإسلام

محمد زارالمشام بن سبتو

14B0022

بمقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

البكالوريوس في الفقه والقضاء

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دارالسلام

رمضان ١٤٣٩ هـ / مايو ٢٠١٨ م

الإشراف

حقوق اليتامى في الإسلام

محمد زاراهشام بن الحاج سبتو

14B0022

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور عبد الودود السعودي

التوقيع: _____ التاريخ: _____

عميدة الكلية: الدكتورة الحاجة ماس نور عيني بنت الحاج محي الدين

التوقيع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتراسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : محمد زارالهشام بن الحاج سبتو

رقم التسجيل : 14B0022

تاريخ التسليم : ٣ رمضان ١٤٣٩ هـ / ١٩ مايو ٢٠١٨ م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٨ م لمحمد زارالهشام بن الحاج سبتو.

حقوق اليتامى في الإسلام

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يملك للآخرين إقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشورة في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) الأغراض مؤسسية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣. مكتبة جامعة الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد هذا الإقرار : محمد زارالهشام بن الحاج سبتو.

٣ رمضان ١٤٣٩ هـ / ١٩ مايو ٢٠١٨ م

.....

التاريخ:

التوقيع:

شكر وتقدير

الحمد لله وشكر الله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

ففي هذه فرصة أن أقدم خالص شكري وتقديري إلى المشرف المحترم الفاضل الأستاذ المشارك الدكتور عبد الودود مصطفى السعودي، لتكرمه بالإشراف على بحثي هذا، وحباني بنصائحه وتوجيهاته القيمة المستمرة التي ذلت أمامي كل الصعاب، وإرشاده وتعليمه وتصحيح هذا البحث حتى انتهيت من كتابته.

وكذلك إلى فضيلة الدكتورة الحاجه ماس نور عيني بنت الحاج محي الدين، عميدة كلية الشريعة والقانون، التي قدمت لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.

وأسدي خالص شكري إلى كل من ساعد وأعان في إنجاز هذه البحث، وأخص بالذكر والدي العزيز الذي وسعني بصدره وقلبه وعقله، ومنحني الكثير من النصائح والتوجيهات.

وخاتمة شكري وتقديري إلى من كان له الجهد قل أو كثر، أدعو الله كثير الجزاء والنواب وراجية المولى أن يكون هذا في ميزان حسناتهم، وخالصا لوجهة الكريم. جزاكم الله خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

ملخص البحث

حقوق اليتامى في الإسلام

نكمن مشكلة البحث في عدم معرفة المجتمع الناس والبروناوي لحقوق اليتامى في الإسلام. يدور البحث حول ما هي حقوق اليتامى في الإسلام وحديثنا بالأيتام من حيث رعايتهم والأمر بالمحافظة على حقوقهم الشخصية والمدنية، وتنمية قدراتهم، من خلال تربيتهم وتأديبهم وتوجيههم ليكون أنسانا قادرين على النهوض بأمتهم. ويهدف هذا البحث إلى بيان مفهوم اليتيم وأنواعها؛ وبيان الأنظمة والقرارات الواردة عن حقوق اليتامى من حيث حقوقهم الشخصية؛ أي حقوقهم المتعلقة بالولادة، وفي الحياة، والرضاعة، والحضانة، والولاية، والوصاية، وحقوقهم المدنية؛ كحقوقهم في الكفالة، والمالية، والنفقة، والصدقة، والرحمة والإحسان إليهم، والتربية والتأديب وفي التعليم، وبيان أوجه الشبه فيما أقره الإسلام من حقوق اليتيم بالرجوع إلى القرآن والحديث وقول العلماء. ومنهج البحث هو الوصفي والتحليلي. وأهم النتائج البحث هي أن حقوقهم قد ثبتت للطفل العادي، فمن باب الأولى أن تثبت للطفل اليتيم؛ لضعفه، وصغره، وانفراده، وعجزه عن رعاية نفسه والمحافظة على حقوقهم. وكان الإسلام دور عظيم في الحفاظ على اليتامى ليكون انسان قويا والمستطيع ونافعا على الأمة كالطفل العادي.

ABSTRAK

HAK ANAK YATIM DALAM ISLAM

Penyelidikan ini dibuat adalah kerana kurangnya pengetahuan awam tentang hak anak yatim dalam islam. Penyelidikan ini memberi tumpuan tentang hak-hak anak yatim dalam Islam dan apa yang berkait tentang penjagaan dan perintah untuk menjaga hak-hak mereka sama ada hak keperibadian mereka dan peradaban mereka, mengembangkan kebolehan mereka, membimbing, mendisiplin, dan menasihati mereka untuk menjadi insan yang meningkat dalam masyarakat. Penyelidikan ini bertujuan untuk menerangkan maksud yatim dan jenis-jenisnya, dan menerangkan dan memberi keputusan yang terdapat dalam hak anak yatim dari segi hak keperibadian; seperti hak yang berkaitan dengan kelahiran, kehidupan, penyusuan, penjagaan anak, pemeliharaan, wisayah, dan hak peradaban mereka seperti hak dalam tanggungan, harta benda, nafkah, sedekah, mengasihi dan berbuat baik kepada mereka, tarbiyah, pendidikan dan pembelajaran; dan menerangkan pendapat yang diakui oleh islam berpandukan kepada Al quran, hadith dan kata-kata ulama'. Metod yang digunakan dalam penyelidikan ini ialah penjelasan dan analisis. Hasil yang dapat saya perolehi dalam penyelidikan ini adalah hak-hak tersebut ada pada kanak-kanak yang biasa, akan tetapi dalam hak ini, dikuatkan kepada anak yatim kerana kelemahan mereka, masih kecil, kesepiann, dan kelemahan untuk memelihara hak-hak mereka. Islam sangat mengambil berat dalam penjaan anak yatim untuk mereka menjadi anak yang kuat, berkemampuan dan memberi manfaat kepada masyarakat seperti anak-anak yang biasa.

ABSTRACT

THE RIGHTS OF ORPHANS IN ISLAM.

This research is done due to the lack of public knowledge about the rights of orphans in Islam. This research focuses on the rights of orphans in Islam and what is related to the care and order to keep their rights as to their personalities and civilization, to develop their abilities, to guide them, to discipline and to advise them to become a better person in society. The purpose of this research is to explain the meaning of orphans and their types, also to explain and decide on the rights in terms of their personality rights; such as rights related to birth, life, breastfeeding, childcare, care, welfare, and their civilization rights such as the right to care, and property, maintenance, charity, love and kindness to them, tarbiyah and education and in education; and explain the opinion recognized by Islam in accordance with the Qur'an, the hadith and the words of the scholars'. The method used in this research is explanation and analysis. The results that I can get in this research are these rights are common for every child, but in this right, fortified to orphans because of their loneliness and weaknesses to preserve their rights. Islam is very concerned in the pursuit of orphans to become a powerful, capable and beneficial person in society like ordinary children.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ب	الإشراف
ج	إقرار
هـ	شكر وتقدير
و	ملخص البحث
ز	Abstrak
ح	Abstract
ط	محتويات البحث
ك	فهرس الآيات القرآنية
س	نظام الكتابة الحرفية للكلمات العربية
ق	الاختصارات
ر	المقدمة
	الفصل الأول: مفهوم اليتيم
١	المبحث الأول: تعريف اليتيم لغة وإصطلاحاً
٢	المبحث الثاني: أنواع اليتيم
٢	المبحث الثالث: رعاية اليتيم في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف
	الفصل الثاني: حقوق اليتيم الشخصية
٥	المبحث الأول: حقوق اليتيم المتعلقة بالولادة
٦	المبحث الثاني: حق اليتيم في الحياة

٧	المبحث الثالث : حق اليتيم في النسب
٩	المبحث الرابع: حق اليتيم في الرضاعة
١١	المبحث الخامس: حق اليتيم في الحضانة
١٦	المبحث السادس: الولاية على اليتيم
١٩	المبحث السابع: الوصاية على اليتيم
	الفصل الثالث: حقوق اليتيم المدنية
٢٣	المبحث الأول : حق اليتيم في الكفالة
٢٤	المبحث الثاني: الحق المالي اليتيم
٢٨	المبحث الثالث: حق اليتيم في النفقة
٢٩	المبحث الرابع: حق اليتيم في صدقة
٣٠	المبحث الخامس: حق اليتيم في الرحمة والاحسان إليهم
٣٢	المبحث السادس: حقه في التربية والتأديب
٤٠	المبحث السابع: حقه في التعليم
٤٢	الخاتمة
٤٣	المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

رقم	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
٨٣	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَتُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾	٣٢
١٧٧	﴿أَلَيْسَ الْأَبْرَّ أَنْ تُؤْلُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَيَكِنَّ الْأَبْرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَتَى السَّبِيلَ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْدَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَجِبْنَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾	٣٠
٢١٥	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾	٢٩،٣٠
٢٢٠	﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعَمَّتْكُمْ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٤،٢١
٢٣٣	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وِلْدَةٌ بِوِلْدَتِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدَيْهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ دَسْرِعِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا عَاتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾	١٠،١١ ٣٠،٣٠ ٩
سورة آل عمران		
١١٨	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾	٢٢
سورة النساء		
٢	﴿وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَبِيبَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾	٣،٥،٢ ٥،٢٧
٦	﴿وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ عَادْتُمْ مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكُنْ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾	٢٧

٧	﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوعًا ﴾	٢٦
٨	﴿ إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾	٣١
٩	﴿ وَيَحْشِ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَيُقِيمُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾	٣، ٢٦، ٣٣
١٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾	٣٥، ٢٧
٣٦	﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾	٣٢
١٤١	﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْكُمْ عَلَيْهِمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَالُوا لَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾	٢٢
سورة الأنعام		
١٥١	﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ أُمَّلِكُمْ إِنَّهُنَّ لَفَوَاحِشٌ مَّا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّوْغُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾	٧
١٥٢	﴿ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأُوغُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَتَوَكَّلْ عَلَى الْقُرْبَىٰ وَبِعْهَدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّوْغُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾	٣
سورة الأنفال		
٤١	﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾	٣١
سورة الإسراء		
٣١	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً بِمِلْقِ نَحْنُ نَرزُقُهُمْ وَإِنَّا لَنَكْفِيَهُمْ كَانَ خِطَا كَبِيرًا ﴾	٧
٣٤	﴿ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأُوغُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾	١٨، ٢٧
سورة الكهف		

٨٢	﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُمْ عَنِ أَمْرِئِكَ ذَلِكَ نَوَإِلٌ مَّا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾	٣٣
سورة الحج		
٢	﴿يَوْمَ تَرَوْهَا تَدَاهُلٌ كُلٌّ مُرْضِعَةٌ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾	٩
سورة لقمان		
١٤	﴿وَوَعَّيْنَا الْأِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَمًا عَلَىٰ وَهَمٍ وَبِضُلُوعِهِ فِي عَامِينَ إِنْ أَشْكُرْ لِي وَبِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾	٨
سورة الزمر		
٩	﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتٌ ءَانَاءَ أَلْيَلٍ سَاجِدًا وَتَأْيِمًا يَحْذَرُ الْأَخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾	٤٢
سورة الأحقاف		
١٥	﴿وَوَعَّيْنَا الْأِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَبِضُلُوعِهِ تَكُونُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وِلْدَانِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾	٨
سورة الحشر		
٧	﴿مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَاللِّرْسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىٰ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾	٣١
سورة الطلاق		
٦	﴿أَسْكِنُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِّنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُمْ لِأَنْ تَصِيْفُوا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلًا فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاسْتَأْذِنُوا لَكُمْ فَمَاتُوا أَوْلَادَهُنَّ وَأَتَمُّوا بِبَيْتِكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتْرٌ لَّهَا الْآخَرَىٰ﴾	١٠، ١١
سورة التحريم		
٦	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَتُؤَدُّهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾	٤٢
سورة الإنسان		
٨	﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾	٣، ٣٢
٩	﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾	٣٢
١٠	﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾	٣٢

٣٢	﴿قَوْلُهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّانَهُمْ نَصْرًا وَسُرُورًا﴾	١١
سورة الفجر		
٤	﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّا بَلْ لَأَكْرَمُونَ الْيَتِيمَ ﴿١٧﴾﴾	-١٥ ١٧
سورة البلد		
٣٢	﴿فَلَا أَفْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُ رَتَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَدِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿١٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُكَابِتُونَ هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ﴿١٩﴾﴾	-١١ ١٩
سورة الضحى		
٣٢	﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾	٦
٤	﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾	٩
سورة العلق		
٤٠، ٤٢	﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾	٥-١
سورة الماعون		
٥	﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يُخِضُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾﴾	٣-١

نظام الكتابة الحرفية للكلمات العربية

Transliteration Table / جدول الترجمة الحرفية :

Arabic / الحروف العربية	Roman / الكتابة بالحروف الرومانية	Example / الأمثلة	Transliteration / الكتابة الحرفية
ء	’	فقهاء	fuqahā’
ب	b	البخاري	al-Bukhārī
ت	t	الترمذي	al-Tirmidhī
ث	th	الحارث	al-Hārith
ج	j	الجرجاني	al-Jurjānī
ح	Ḥ	حبان	Ḥibbān
خ	kh	خلدون	Khaldūn
د	d	الدارقطني	al-Dāruqutnī
ذ	dh	الذهبي	al-Dhahabī
ر	r	الرافعي	al-Rāfi‘ī
ز	z	الزبير	al-Zubayr
س	s	السرخسي	al-Sarakhsī
ش	sh	الشافعي	al-Shāfi‘ī
ص	Ṣ	الصابون	al-Ṣābūnī
ض	Ḍ	ضابط	Ḍābit
ط	Ṭ	الطبري	al-Ṭabarī
ظ	Ẓ	ظاهر	Ẓāhir
ع	‘	العبادي	al-‘Abbādī
غ	gh	الغزالي	al-Ghazālī
ف	f	الفارسي	al-Fārisī
ق	q	القاسم	al-Qāsim
ك	k	الكرخي	al-Karkhī

ل	l	لقمان	Luqmān
م	m	مالك	Mālik
ن	n	ناصر	Nāsir
هـ / ه	h	هارون / أسامة	Hārūn / Usāmah
و	w	الوليد	al-Walīd
ي	y	يحيى	Yahyā

Short vowel / الحركات القصيرة :

Arabic	Roman	Example	Transliteration
ـَ	a	كتب	kutiba
ـِ	i	علم	‘alīma
ـُ	u	غلب	ghuliba

Long Vowel / الحركات الطويلة (الممدّ) :

Arabic	Latin	Example	Transliteration
ـِ / ا	ā	كبرى / باب	bāb / kubrā
ـِ ي	ī	وكيل	wakīl
ـِ و	ū	علوم	‘ulūm

Diphthong / الإدغام :

Arabic	Latin	Example	Transliteration
ـِ و	aw	قَوْل	qawl
ـِ ي	ay	لَيْل	layl
ـِ ي	iy	شَافِعِيَّة	Shafi‘iyyah
ـِ و	uw	قُوَّة	quwwah

Exemptions:

- Arabic letter (ء) found at the beginning of a word is transliterated to the letter (a) and not to (‘). Example: transliterated to: akbar (not ‘kbar).

- b. Arabic letter (ة) found in a word without (ال) which is coupled with another word that contains (ال) at the beginning of it is transliterated to the letter (t) and not (h). Example: مكتبة الإمام transliterated to: Maktabat al-Imām (not Maktabah al-Imām).
- c. If the Arabic letter (ة) found in a word with (ال) in a single word or in the last word in a sentence, it is transliterated to the letter (h) not (t). Example:
- المكتبة الأهلية transliterated to: al-Maktabah al-Ahliyyah (not al-Maktabat al-Ahliyyah)
 - قلعة transliterated to: qal‘ah (not qal‘at).
 - دار وهبة transliterated to: Dār Wahbah (not Dār Wahbat)
- d. Arabic word which refers to a country or a place is exempted from transliteration. Example: (بروناي) transliterated to Brunei (not Barūnay).

استثناءات:

- أ- الهمزة (ء) التي تكون في أول الكلمات عند كتابتها حرفيا تكون (a) وليس (‘), مثال: أكبر: تكتب حرفيا: akbar (وليس ‘kbar).
- ب- الحرف العربي (ة) الموجود في كلمة عربية دون (ال) مضافة إلى كلمة أخرى بها (ال) عند كتابتها حرفيا تتحول إلى (t) وليس إلى (h). مثال: مكتبة الإمام، تكتب حرفيا هكذا: Maktabat al-Imām (وليس Maktabah al-Imām).
- ج- إذا وجد الحرف العربي (ة) في كلمة مفردة (غير مضافة) أو في آخر كلمة في الجملة، فإنه عند كتابته حرفيا يكون (h) وليس (t). مثال:
- المكتبة الأهلية، تكتب حرفيا: al-Maktabah al-Ahliyyah، وليس (al-Maktabat al-Ahliyyah).
 - قلعة تكتب حرفيا: qal‘ah (وليس qal‘at).
 - دار وهبة تكتب حرفيا: Dār Wahbah (وليس Dār Wahbat).

د- الكلمة العربية التي تدل على اسم بلد أو مكان تعفى من الكتابة الحرفية. مثال: (بروناي)
تكتب Brunei (وليس Barūnay).

الاختصارات

الجزء	ج
دون تاريخ النشر	د.ت
دون مكان النشر	د.م.
دون الناشر	د.ن.
الصفحة	ص
الميلادي	م
الهجري	هـ
إلى آخر	إلخ...

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
ومن تبعه إلى يوم الدين أما بعد،

قال الله تعالى في القرآن الكريم : ﴿ وَبَسَلُونَا عَنْ أَلْيَتَيْنِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ وقال ﴿ فَأَمَّا
الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾.

إن من مقاصد الشريعة الإسلامية يحث الإنسان على حفظ دينه ونفسه ونسله وعقله وماله
وقد حث الإسلام على توفير الرعاية والعناية على الإنسان الصغير خصوصا اليتامى وغمرهم
بالحب والمودة والسكينة، وحرمة الإعتداء على حقوقهم.

وكان للأيتام حظ كبير من هذه العناية وحفظ حقوقهم وصيانتها والحث على الاهتمام
بهم ورعايتهم في جميع الشؤون وجوانب حياتهم لضعفهم وانفرادهم وعجزهم عن المطالبة بحقوقهم،
ورعاية في أموالهم.

لقد تناولت في هذا البحث موضوع حقوق اليتيم، حيث تضمنته ثلاثة فصول
في الفصل الأول تحدثت عن مفهوم اليتيم و ذكر أنواع اليتامى ورعايته في القرآن
الكريم والحديث الشريف، في حين ضم الفصل الثاني مجموعة من حقوق اليتيم في الدين
الإسلامي، وهذا الفصل يشمل حقوق اليتيم الشخصية وتحدثت فيه عن حقوقه المتعلقة
بالولادة وحقه في الحياة وحقه في النسب والرضاعة والحضانة إلخ. أم فصل الثالث هو
عن حقوق اليتيم المدنية فتشتمل على حق اليتيم في الكفالة وحقه في المال إلخ.

وأخيرا الخاتمة تضم خلاصة تلك الحقوق اليتامى في الإسلام.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1. أهمية هذا الموضوع تمكن في أنه يعالج قضية واقعية عامة.
2. يعرف المسلمون بحقوق اليتيم في الإسلام، لجهل كثير والأسئلة من الناس بهذه الحقوق.

مشكلة البحث:

هذا البحث تكمن متكلمة البحث في عدم معرفة المجتمع الناس لحقوق اليتامى في الإسلام. يدور البحث حول ما هي حقوق اليتامى في الإسلام بالرجوع إلى القرآن والحديث وقول العلماء.

أسئلة البحث:

١. ما مفهوم اليتيم لغةً واصطلاحاً؟
٢. ما أنواع اليتامى؟
٢. ما حقوق اليتامى في الإسلام؟
٤. ما الأنظمة والقرارات الواردة عن حقوق اليتامى في الإسلام؟

أهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. مفهوم اليتيم لغةً واصطلاحاً
٢. بيان أنواع اليتامى
٣. حقوق اليتامى في الإسلام
٤. بيان الأنظمة والقرارات الواردة عن حقوق اليتيم في الإسلام

منهج البحث:

استخدم الباحث المنهج الوصفي والتحليلي

الدراسة السابقة:

وجدت قليلاً من بحث الدراسات السابقة من سنة ٢٠٠٦ بموضوع " حقوق اليتامى في المجتمع بروناي دار السلام " .

يعالج هذا البحث إحياء اليتامى في بروناي دار السلام وعن حقوقهم في المجتمع.

هيكل البحث:

الفصل الأول: مفهوم اليتيم

المبحث الأول : تعريف اليتيم لغةً وإصطلاحاً

المبحث الثاني : أنواع اليتيم

المبحث الثالث: رعاية اليتامى في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف

الفصل الثاني : حقوق اليتيم الشخصية

المبحث الأول : حقوق اليتيم المتعلقة بالولادة

المبحث الثاني: حق اليتيم في الحياة

المبحث الثالث : حق اليتيم في النسب

المبحث الرابع: حق اليتيم في الرضاعة

المبحث الخامس: حق اليتيم في الحضانة

المبحث السادس: الولاية على اليتيم

المبحث السابع: الوصاية على اليتيم

الفصل الثالث: حقوق اليتيم المدنية

المبحث الأول : حق اليتيم في الكفالة

المبحث الثاني: الحق المالي اليتيم

المبحث الثالث: حق اليتيم في النفقة

المبحث الرابع: حق اليتيم في صدقة

المبحث الخامس: حق اليتيم في الرحمة والاحسان إليهم

المبحث السادس: حقه في التربية والتأديب

المبحث السابع: حقه في التعليم

الخاتمة

المصادر والمراجع

الفصل الأول

مفهوم اليتيم

المبحث الأول: تعريف اليتيم لغةً واصطلاحاً

اليتيم في اللغة: (يَتِمُّ) الْيَتَاءُ وَالنَّاءُ وَالْمِيمُ. يُقَالُ: الْيَتِيمُ فِي النَّاسِ مَنْ قَبِلَ الْأَبَ، وَفِي سَائِرِ الْحَيَوَانِ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ، وَيَقْوُونَ لِكُلِّ مُنْفَرِدٍ يَتِيمٍ، حَتَّى قَالُوا بَيَّتَ [مَنْ الشَّعْرَ] يَتِيمٌ. وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ رَامِيًا أَصَابَ أَتَانًا وَأَيْتَمَ أَطْفَالَهَا: فَتَاطَ بِهَا سَهْمًا شِدَادًا غِرَارًا... وَأَيْتَمَتِ الْأَطْفَالُ مِنْهَا وَجُوبَهَا (١)

اليتيم في الاصطلاح الشرعي : لليتيم عدة تعريفات اصطلاحية، منها:

- اليتيم: هو الصغير الذي فقد أباه وهو دون سن البلوغ. (٢) وإذا بلغ يزول عنه اسم اليتيم حقيقة.
- ويذكر الإمام الشافعي رحمه الله اليتيم بقوله: ((هو موت الأب مع الصغر ويستوي فيه حكم الغلام والجارية فإذا بلغا زال اسم اليتيم عنهما. (٣)
- وعرفه ابن تيمية بأنه: "هو الصغير الذي فقد أباه" (٤).
- ويقول النسفي: "اليتيم هو من لا أب له ولم يبلغ الحلم" (٥).

وتزول صفة اليتيم عن الطفل اليتيم بالبلوغ، لما روى عن علي رضي الله عنه قال: حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: { لا يتم بعد احتلام } (٦). ويتضح من هذه التعريفات أن اليتيم صفة تلزم الطفل الذي فقد أباه سواء كان ذكراً أو أنثى، وما يزال نفي سن الطفولة أي لم يبلغ الحلم بعد لأن الأب هو الذي يعيله وينفق عليه. ونظراً لأهمية أمر اليتيم فقد ورد لفظ اليتيم بتصريفاته المختلفة في القرآن الكريم. (اليتيم - يتيماً - يتيمين - اليتامى) ثلاثة وعشرون مرة،

(١) أبوالحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) معجم مقاييس اللغة، عبدالسلام محمد هارون، ج ٣، دار الفکر. ص ١٥٤.

(٢) الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (١٩٧٩م - ١٣٩٩هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر، طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ج ٥، المكتبة العلمية: بيروت، ص ٢٩١.

(٣) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب المصري البغدادي، (١٢٩٨هـ) الأحكام السلطانية، مصر: مطبعة الوطن، مصر، ص ١٢٢.

(٤) ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية، د. ط، دار إحياء الكتب العربية، ج ٣٤، ص ١٠٨.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تفسير النسفي، دار إحياء الكتب العربية الإسلامية. ج ١، ص ٣٩.

(٦) أخرجه أبي داود في سننه، كتاب الوصايا، باب ما جاء متى ينقطع اليتيم، ج ٣، ص ١١٥، رقم الحديث ٢٨٧٣.

وسبعة عشر مرة في الآيات المدنية، وستة مرات في الآيات المكية واليتيم سواء أكان فقيراً أم غنياً فهو في حاجة إلى رعاية من ناحيتين^(٧).

المبحث الثاني : أنواع اليتيم

سبق الحديث عن مفهوم اليتيم لغة واصطلاحاً، والذي هو من مات أبوه وما يزال دون سن البلوغ، وهذا ما اتفق عليه العلماء باليتيم حقيقة، ولكن نجدهم ألقوا به أنواعاً أخرى، وحالات لأطفال سموها أيتاماً حيث فقدوا فليس من انتهى أبواه وخلفاء آباءهم بغير الموت. ينقسم اليتيم إلى نوعين:

١- اليتيم الحقيقي: وتطلق هذه الصفة على كل طفل فقد أباه، سواء كان ذكراً أو أنثى، وهو دون سن البلوغ.

٢- اليتيم الحكمي: يأخذ كل طفل صفة اليتيم إذا فقد معيله وحاميه وراعيه، ويمكن أن يقاس عليه الأطفال الذين لهم آباء أحياء ولكنهم بعيدون عنهم في الحقيقة، إما لانشغالهم وإما لإهمالهم وتركهم بمفردهم في هذه الحياة القاسية.

ويمكن اعتبار هؤلاء الأطفال المتغلى عنهم في حكم الأيتام من الناحية الفعلية. ومن هنا جاءت تسمية اليتيم الحكمي؛ لأنهم بحاجة إلى الحنان والرعاية والمساعدة والنفقة كالأيتام الحقيقيين، ونذكر من أهمهم: اللقيط وهو الطفل الذي يلقي به أحد والد به في الشارع^(٨) متصلاً من تحمل المسؤولية، بالإئفاق عليه وبكفالاته (واللقيط كل صبي ضائع لا كافل له). وكذلك أيضاً أبناء الزنا وأبناء معاقون إعاقه يعجز الآباء عن تحمل نفقات رعايتهم.

المبحث الثالث: دليل رعاية اليتيم في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف

فهذه الآيات تنوعت من أخذ من مال اليتيم شيئاً وتحنهم على الابتعاد عن مال ذلك اليتيم.

قال تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ) ^(٩)

(٧) محمد مجاهد طبل. آداب معاملة اليتيم. ط ١، مكتبة الصحابة.

(٨) ابن قدامة شمس الدين المقدسي، (٩٧٢ م). المغنى والشرح الكبير، دار الفكر: بيروت، ج ٦ ص ٣٤٦.

(٩) سورة الأنعام آية : ١٥٢.

وقال تعالى: (وَعَاثِرُوا أَيْتِمَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَيْبَ بِأَطْيَبٍ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا) (١٠)

وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا) (١١)

وقال تعالى: (وَلْيَحْشِ الْأَنْبِيَاءُ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُ ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) (١٢)

وقال صلى الله عليه وسلم {اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن، قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات} (١٣)

وآيات وأحاديث أخرى تحث المسلمين على العطف والإحسان وكفالة الأيتام.

قال تعالى: (وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِنًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) (١٤)

وقال تعالى: (فِي النَّبِيِّ وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ فَمَا إِصْلَاحُ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاجْرِزُكُمُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعَنَّاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (١٥). وقال صلى الله عليه وسلم {أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرق بينهما} (١٦)

(١٠) سورة النساء: ٢.

(١١) سورة النساء: ١٠.

(١٢) سورة النساء: ٩.

(١٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، ج٤، ص ١٠، رقم الحديث ٢٧٦٦. و صحيح مسلم، رقم الحديث: ١٢٩

(١٤) سورة الإنسان: ٨.

(١٥) سورة البقرة: ٢٢٠.

(١٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب اللعان، ج٧، ص٥٣، رقم الحديث ٥٣٠٤. وفي كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً، ج٨، ص٩، رقم الحديث ٦٠٠٥ و مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، ج٤، ص٢٢٨٧، رقم الحديث ٢٩٨٣ لفظ "أنا وهو كهاتين في الجنة" بدل "في الجنة هكذا".

النهي عن الإساءة لليتامى:

يمكن القول بأن النهي عن الإساءة إلى اليتامى يفهم بطريق غير مباشر من كل ما سبق ذكره بشأنهم من الأمر برحمتهم والإحسان إليهم، وكفالتهم، وإعطائهم من الصدقة، وإصلاحهم ومخالطتهم، وكذلك صون أموالهم والإتجار فيها وتزكيتها.

ومع ذلك فقد نهي الله سبحانه وتعالى صراحة عن الإساءة إليهم كما في قوله جل شأنه:
(فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ) (١٧)

والنهي عن قهر اليتيم يتضمن كذلك الحض على اللطف به وبره والإحسان إليه، حتى قال قتادة: كن لليتيم كالأب الرحيم. (١٨)

والمتدبر في قوله تعالى: (فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ١٥ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَنَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ١٦ كَلَّا بَلْ لَا تُكْرَمُونَ الْيَتِيمَ ١٧) (١٩)

إلى آخر الأعمال التي تحفل بها السورة الكريمة، يجد أن الله سبحانه وتعالى يخبرنا بأن إكرامه للإنسان ليس بالغنى، والإهانة ليست بالفقر، وإنما ذلك بالطاعة والمعصية، وكفار مكة كانوا لا ينتبهون لذلك بل لا يكرمون اليتيم ولا يحسنون إليه مع غناهم ولا يعطونه حقه في الميراث. (٢٠) وفي ذلك بلا شك نهي للمسلمين عن الإساءة لليتامى كما فعل كفار مكة حتى لا يؤدي ذلك إلى ابتلائهم والتضييق عليهم في الأرزاق.

ويبين لنا الله سبحانه وتعالى حقيقة مزعجة للغاية تغيب عن بعض الناس حيث أخبرنا بأن إذلال اليتيم والاشتداد عليه من الكفر والتكذيب بالدين لقوله تعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكْتَبُ بِأَيْتِنِ ١ فَذَكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ٢ وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ٣) (٢١)

الفصل الثاني

(١٧) سورة الضحى: ٩ .

(١٨) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن. د.ط، بيروت: دار المعرفة، ص ١٠٠ - ١٠١.

(١٩) سورة الفجر: ١٥ - ١٧.

(٢٠) المحلى، جلال الدين محمد بن أحمد، و السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تفسير الجلالين. ط١، ج١، ص

٨٠٧.

(٢١) سورة الماعون: ١ - ٣.

حقوق اليتيم الشخصية

المبحث الأول: حقوق اليتيم المتعلقة بالولادة.

١. استحباب التأذين والإقامة عند الولادة.

ومن الأحكام التي شرعها الإسلام للمولود : التأذين في أذنه اليمنى، والإقامة في أذنه اليسرى. لما روى أبو داود والترمذي عن أبي رافع أنه قال : (رأيت رسول صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة).

٢. استحباب تحنيكه عندما يولد.

جاء في صحيحين من حديث أبي بردة ، عن أبي موسى رضي الله عنه قال : ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم ، وحنك بتمر ، ودعا له بالبركة، ودفعه إلي.

التحنيك هو مضغ التمرة ، وذلك حنك المولود بها ، وذلك بوضع جزء من المضموغ على الأصبع ، وإدخال الأصبع في فم المولود، ثم تحريكه يمينا وشمالا ، بحركة لطيفة ، حتى يتباغ الفم كله بالمادة المضمومة. ويمكن تغيير التمر بحلوة كالمعقود ، أو رائب السكر الممزوج بماء الزهر ، تطبيقا للسنة واقتداء بفعله عليه صلاة والسلام.

٣. استحباب حلق رأس المولود.

روى الإمام مالك في الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : (وزنت فاطمة رضي الله عنها شعر الحسن والحسين ، وزينب وأم كلثوم ، فنصدقت بزنة ذلك فضة).

فهو من أحكام التي شرعها الإسلام للمولود استحباب حلق رأسه يوم سابعه ، والتصدق بوزن شعره فضة، على الفقراء والمستحقين.

٤. تسمية المولود

فجاز تسميته في يوم الأول من ولادته. وجاز التأخير إلى ثلاثة أيام ، وجاز إلى يوم العقيقة وهو يوم السابع، وجاز قبل ذلك، وجاز بعده. يهتم المرءي عن تسمية الولد من الأسماء الحسن والجميل. حدثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا ؛ ح : وحدثنا مسدد : حدثنا هشيم عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبي زكريا ، عن أبي درداء قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم : روي

أبو داود بأسناد حسن عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم :
{ { إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وبأسماء آبائكم ، فأحسنوا أسمائكم } } (٢٢)

يكره تسمية الولد باسم القبيح الذي يمس كرامته و اسم المختصة بالله (الخالق، الرزاق، الرحمن) أو
اسماء المعبدة لغير الله. (عبد العزى، عبد الكعبة ، وعبد النبي).

٥. عقيقة المولود

وقت العقيقة هو في يوم السابع بعد ولادته، عن عائشة رضي الله عنها قالت: عق رسول صلى
الله عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع، وسماها ، وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى.

٦. ختان المولود

حكاه واجب عند إمام الشافعي ، روى وكيع عن سالم عن عمرو بن هرم عن جابر عن يزيد عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال : الأقف لا تقبل له صلاة ، ولا تؤكل ذبيحته.

ووقته هو عند مشاركة الولد سن البلوغ.

المبحث الثاني: حق اليتيم في الحياة

الشريعة الإسلامية قد حرمت القتل بصفة عامة، وقد ركزت على وجه الخصوص على
قتل الأطفال ذكرا وإناثا، لفظاعة وبشاعة هذا الأمر وتنافيه مع عاطفة الأبوة، ومجافعة للرحمة
وهكذا فإذا كانت الشريعة الإسلامية تحفظ الإنسان حقه في الحياة، وتحرم الإعتداء على حق
الحياة، وجعلت من يقتل نفسا كمن قتل الناس جميعا، فإنها ركزت بشكل خاص على حق اليتيم
في الحياة، وندت بمن يعتدي على هذا الحق، وتوعده أليم في الدنيا والآخرة.

وهذا الحق من نعم الله سبحانه وتعالى، ففي العصر القديمة أو الجاهلية كان الناس لا يقيمون
وزنا لهذا الحق، فيزهقون أرواح الأطفال لحشية الفقر أو العار، فجاء القرآن الكريم ينهى عن القتل
وسفك الدماء، وشرع شريعة القصاص ليكون العقاب العادل لكل من يخرج على حدود الله
تعالى. قال الله سبحانه وتعالى:

(٢٢) أخرجه أبا داود، كتاب الأدب (باب في تغيير الأسماء) معجم ٦١، ص ١٥٨٥-١٥٨٦، رقم حديث (٤٩٤٨).

عن الإساءة لليتامى كما فعل كفار مكة حتى لا يؤدي ذلك إلى ابتلائهم والتضييق عليهم في الأرزاق.

٤. أمر الإسلام بالإخلاص في رعاية اليتامى بكل طريق رعاية، وأمر أن تكون معاملة الناس لهم كمعاملتهم لأبائهم، بالحب ورحمة وعطف وشفقة.

٥. من خلال هذا البحث ومن خلال الأحاديث النبوية التي سبق ذكرها يتضح جليا أن الإسلام كان سباقا للاهتمام بالطفل عامة، وبالطفل اليتيم خاصة، حيث أولاه أهمية قصوى، وحث على الاهتمام به من جميع الجوانب، لهذا جعل الوصاية عليه مسؤولية جسيمة لا توكل إلا وفق شروط محددة.

٦. أمر الإسلام بإحسان الوصاية على مال اليتيم، ورعايته، وتنميته، وحفظه من الضياع، وأمر بإصلاح المال على أمور الجواز، وعدم التسليم اليتامى أموالهم إلا بعد رشدهم وإصلاح على تصرفاته. ونهى المسلمون عن أكل مال اليتامى ظلماً وتوعد الله سبحانه وتعالى من يفعلون ذلك بسوء العاقبة.

٧. جعل الإسلام نفقة اليتامى في أموالهم التي ورثها، فإن لم يكن لهم مال، تجب نفقتهم على الأقارب إن استطاعوا، فإن عجزوا فهي على ولي الأمر.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

أ. د. وهبة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٤. دمشق - سورية: دار الفكر

أ. د. وهبة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة. دمشق: دارالفكر.

أ. د. عبد العزيز محيىم عبد الهادي، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي دراسة المقارنة.

ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية، د. ط، دار إحياء الكتب العربية.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلي بالآثر، د.ط، بيروت: دار الفكر.

ابن قدامة شمس الدين المقدسي، (٩٧٢م). **المغنى والشرح الكبير**، دار الفكر: بيروت.

ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد، القزويني. (د.ت.). **سنن ابن ماجه**. محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. فيصل عيسى البابي الحلبي: دار إحياء الكتب العربية.

أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي. (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م). **البيان في مذهب الإمام الشافعي**. قاسم محمد النوري. ط١. جدة: دارالمنهاج.

أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي. (١٤١٧هـ - ٩٩٧م). **الوسيط في المذهب**. أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر. ط١. القاهرة: دارالسلام.

أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، السجستاني. (د.ت.). **سنن أبي داود**. محمد محيي الدين عبد الحميد. د.ط. صيدا - بيروت: المكتبة العصرية.

أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (١٣٩٩هـ - ٩٧٩م) **معجم مقاييس اللغة**، عبدالسلام محمد هارون، ج٣، دار الفكر.

الاستاذ الدكتور محمد الزحيلي، (١٤٣٢هـ / ٢٠١١م)، **المعتمد في الفقه الشافعي**. ط٣، دمشق: دار القلم.

الاستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م)، **الوجيز في الفقه الاسلامي**. ط١، دمشق: دار الفكر.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، الجعفي. (١٤٢٢هـ). **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**. محمد زهير بن ناصر الناصر. ط١. دار طوق النجاة: د.ن.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى. (١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م). **سنن الترمذي**. أحمد محمد شاكر (ج١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج٣) وإبراهيم

عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، ط ٢. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي : مصر.

الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (١٩٧٩م-١٣٩٩هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر، طاهر أحمد الزاوي محمود محمد الطناحي، ج ٥، المكتبة العلمية : بيروت.

الجقندي، د. عبد السلام عبد الله، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة، ط ١، بيروت : دار قتيبة.

خديجة النبراوي، (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام. م ٢، القاهرة: دار السلام.

د. محمد عزمي صالح، (١٤٠٦هـ/١٩٨٧م). الرعاية الإجتماعية لليتامى في الإسلام ودراسة المقارنة. ط ١، القاهرة: دار التضامن.

د. محمد عقله، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، تربية الأولاد في الإسلام، ط ١، عمان (الأردن) : مكتبة الرسالة الحديثة.

دكتور محمد نبيل غنایم، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م). من فقه القرآن الكريم في اليتامى. الوصية. الميراث. ط ٢، دار الهداية.

الدكتور مُصطفى الحِزْن، الدكتور مُصطفى البُغَا، علي الشَّرْحِي. (١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. ط ٤، دار القلم : دمشق.

الدكتور مُصطفى الحِزْن، الدكتور مُصطفى البُغَا، علي الشَّرْحِي. (١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. ط ٢. دمشق-بيروت: دارالقلم.

الدكتورة حنان فرقوي، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). رعاية اليتيم في الإسلام. ط ١، بيروت : دار الكتب العلمية.

الشقفة، خالد بن عبد الله، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م) مذهب الإمام الشافعي في العبادات وأدلتها. عبد القادر محمود البكار، ط ٣، القاهرة : دارالسلام.

شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي. (١٤١٥هـ-١٩٩٤م). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. ط١، دار الكتب العلمية.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م). المهذب في فقه الإمام الشافعي. ط١، دمشق: دار القلم.

عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تفسير النسفي، دار إحياء الكتب العربية الإسلامية.

عبد الله ناصح علوان، (٢٠٠٦م) تربية الأولاد في الإسلام، ط٣٤، دار الإسلام.

العمرى، أكرم ضياء. (١٩٩٧م). التربية الروحية والاجتماعية في الإسلام. ط١. دار اشبيليا.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن. د.ط، بيروت: دار المعرفة.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن. د.ط، بيروت: دار المعرفة.

المواردي، علي بن محمد بن حبيب المصري البغدادي، (١٢٩٨هـ) الأحكام السلطانية، مصر: مطبعة الوطن، مصر.

مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ط١، مكتبة الحلواني.

المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، و السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تفسير الجلالين. ط١. القاهرة: دار الحديث.

محمد مجاهد طبل. آداب معاملة اليتيم. ط١، مكتبة الصحابه.

محمد مصطفى شلي، (١٩٩٦م). أحكام الأسرة في الإسلام دراسة ومقارنة، ط٣، الفورية: دارالسلام.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، النيسابوري. (د.ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

نزيه كمال حماد، (١٤١٠هـ) استثمار أموال الأيتام في الفقه الإسلامي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة. د.ط، د.ن: د.م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي. (١٤١٢هـ-١٩٩١م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. زهير الشاويش. ط٣، بيروت-دمشق-عمان: المكتب الإسلامي.

هداية الله أحمد الشاش، (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م)، التربية العلمية للطفل، عبد القادر محمد البكار، ط٢، القاهرة: دارالسلام.

الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ط٥، مؤسسة الرسالة.

يوسف خطار محمد، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) التربية الإيمانية والنفسية للأولاد في ضوء علم النفس والشريعة الإسلامية، د.ط، سوريا: دار التقوى.